

استناداً إلى أحكام البند (أولاً) من المادة (٧) من قانون حماية وتحسين البيئة رقم (٢٧)
لسنة ٢٠٠٩

أصدرنا التعليمات الآتية :

رقم (١) لسنة ٢٠١٢

تعليمات

تشكيلات ومهام مجلس حماية وتحسين البيئة في المحافظة

المادة - ١ - اولاً - يتالف مجلس حماية وتحسين البيئة في المحافظة من :

رئيساً	أ- المحافظ
نائباً للرئيس	ب- نائب المحافظ
عضوأ	ج- رئيس لجنة الصحة والبيئة في مجلس المحافظة
عضوأ	د- مدير عام دائرة حماية وتحسين البيئة في المنطقة
عضوأ	التي تقع ضمنها المحافظة
عضوأ	هـ - مدير عام دائرة الصحة
عضوأ	و - مدير عام المديرية العامة للتربية
عضوأ	ز - رئيس هيئة الاستثمار في المحافظة
عضوأ	ح - ممثل عن وزارة النفط
عضوأ	ط - ممثل عن وزارة الكهرباء
عضوأ	ي - ممثل عن وزارة الصناعة والمعادن
عضوأ	ك - ممثل عن الهيئة العامة للكمارك
عضوأ	ل - ممثل عن احدى الجامعات او الكليات المعنية بعلوم
عضوأ	البيئة او الهندسة البيئية
عضوأ	م - مدير الزراعة
عضوأ	ن - مدير الموارد المائية
عضوأ	س - مدير المجاري
عضوأ	ع - مدير البلديات
عضوأ	ف - مدير الماء
عضوأ	ص - مدير البلديات / عدا محافظة بغداد

عضوأ	ق- مدير التخطيط العقاري
عضوأ	ر- مدير شرطة البيئة
عضوأ ومقرراً	ش- مدير البيئة في المحافظة

ثانيا - يضاف ممثل عن امارة بغداد الى عضوية مجلس حماية وتحسين البيئة في محافظة بغداد .

ثالثا- مجلس حماية وتحسين البيئة في المحافظات استضافة أي من المختصين او الممثليين عن القطاع العام والمختلط والخاص والتعاوني للاستئناس برأيهما او الاستفسار عن الامور البيئية المتعلقة بالجهة التي يمثلها دون ان يكون له حق التصويت .

المادة ٤- اولا- يمارس مجلس حماية وتحسين البيئة في المحافظة المهام الآتية :

أ- النظر في الامور المتعلقة بحماية وتحسين البيئة في المحافظة واتخاذ التوصيات اللازمة في شأنها .

ب - تقديم المشورة في الامور البيئية المعروضة عليه .

ج-التصوية بتشكيل مجلس فرعية لحماية وتحسين البيئة في الاقضية والنواحي عند الحاجة .

د- التوصية بفرض العقوبات المنصوص عليها في قانون حماية وتحسين البيئة رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٩ عن النشاطات المخالفة لاحكامه .

ه- متابعة تنفيذ قرارات مجلس حماية وتحسين البيئة في الوزارة المتعلقة بالمحافظة .

و- اعداد تقرير نصف سنوي عن نشاطاته والمعوقات المتعلقة بحماية وتحسين البيئة في المحافظة الى مجلس حماية وتحسين البيئة .

ز- التنسيق بين الدوائر المختصة في المحافظة في مجال تنفيذ البرامج المحلية الخاصة بحماية وتحسين البيئة وحل المشاكل البيئية في المحافظة .

ح- ابداء الرأي في خطة الطوارئ والكوارث البيئية في المحافظة .

ثانياً - مجلس حماية وتحسين البيئة في المحافظة تشكيل لجان من بين أعضائه للنظر في قضايا معينة لدراستها ورفع التوصيات في شأنها إليه .

ثالثاً - للمجلس تحويل بعض مهامه إلى رئيسه أو نائبـه .

المادة - ٣ - أولاً - يجتمع المجلس مرة واحدة في الأقل كل شهرين بدعوة من رئيسه او من يخوله .

ثانياً - يكتمل نصاب الانعقاد بحضور ثالث اعضاء المجلس .

ثالثاً - تتخذ التوصيات في المجلس باكثرية عدد اصوات الحاضرين وعند تساوي الاصوات يرجح الجانب الذي صوت معه الرئيس .

رابعاً - يرفع المجلس توصياته إلى مجلس حماية وتحسين البيئة في الوزارة لغرض اتخاذ المناسب في شأن المصادقة عليها .

المادة - ٤ - تتبع تعليمات تشكيل مجالس المحافظات لحماية وتحسين البيئة رقم (٤) لسنة ١٩٩٧ .

المادة - ٥ - تنفذ هذه التعليمات من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .

المهندس

سركون لازار صليو

وزير البيئة